

# فضيلة الشيخ د. محمد بن كمال الرمحي - البلغة في أحاديث الأحكام - المحاضرة 11 - الدورة 32

محمد بن كمال الرمحي

الحمد لله رب العالمين. اللهم صل وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد ايها الاخوة في الله فهذا هو  
الدرس الحادي عشر في شرح كتاب البلغة من في احاديث الاحكام - [00:00:06](#)  
للامام الملقن رحمه الله وغفر له وفي هذا الدرس ان شاء الله نختم ما تبقى من الاحاديث في باب صلاة الجمعة وصلنا الى حديث  
سلمة بن الاكوع رضي الله عنه. وبيننا ما فيه من اه المسائل المتعلقة بوقت - [00:00:27](#)  
في صلاة الجمعة وحديث سهل ابن سعد رضي الله عنه وارضاه هو في المعنى نفسه. قال وعن سهل ابن سعد رضي الله عنه قال ما  
كنا نقيّل ولا نتغدى الا بعد الجمعة. ما كنا نقيّل ولا نتغدى - [00:00:50](#)  
داء الا بعد الجمعة وهذا الحديث استدل به الحنابلة كما مر في بيان مذهبهم انه يبدأ وقت صلاة الجمعة قبل وقت صلاة الظهر فيبدأ  
بعد زوال وقت الكراهة بعد ارتفاع الشمس - [00:01:14](#)  
ويستمر الى نهاية وقت صلاة الظهر وجه الاستدلال من هذا الحديث قولهم ما كنا نقيّل والقيلولة هي النومة التي كان الناس ينامون  
اسمها قبل الظهر هذه القيلولة. القيلولة كانوا ينامونها قبل الظهر. ولا - [00:01:44](#)  
غدا الا بعد الجمعة. اذا كانوا يقيّلون والقيلولة قبل الظهر ويقول نقيّل بعد الجمعة اذا وقعت صلاة الجمعة قبل دخول وقت صلاة الظهر  
قال الجمهور بان هذا انما هو من باب المبالغة في التعجيل - [00:02:13](#)  
من باب المبالغة في التعجيل يعني انهم كانوا يعجلون في اداء صلاة الجمعة في اول وقتها بعد الزوال وكان الناس يبكرون الى صلاة  
الجمعة كما سيتم عنا فالتبكير الى صلاة الجمعة مندوب اليه - [00:02:41](#)  
وبالتالي كانوا يبكرون الى صلاة الجمعة. فلا يستطيعون ان يقيّلوا قبلها. ولا ان يتغدوا قبلها. فكانوا يؤخرون القيلولة والغداء يوم  
الجمعة الى ما بعد وقت صلاة الظهر الى ما بعد اداء صلاة الجمعة - [00:03:05](#)  
لانشغالهم قبل ذلك بالتبكير الى صلاة الجمعة قال وعن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب قائما يوم  
الجمعة. فجاءت غير من الشام فانفتل الناس اليها حتى لم يبق - [00:03:25](#)  
والا اثنا عشر رجلا. فانزلت هذه الاية واذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما. هذا الحديث في بيان وجوب شهود خطبة  
الجمعة انه يجب ان يشهد للناس خطبة الجمعة لان الله عز وجل عاتب - [00:03:50](#)  
لم يشهدوا او خرج خرج منها. واذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا اليها. قاموا من تجارة قاموا الى هذه الابل وتركوك قائما. فهذا عتاب لهم  
اذا تركوا امرا واجبا عليهم وهو استماع خطبة الجمعة وشهودها. كان يخطب عليه الصلاة - [00:04:30](#)  
والسلام قائما يوم الجمعة وهذه هي السنة للخطيب ان ان يخطب قائما. فجاءت غير من الشام ابل ابل محملة بالطعام والتجارة.  
فانفتل الناس اليها. قام الناس اليها وتركوا النبي عليه الصلاة والسلام قائما يخطب - [00:04:58](#)  
حتى لم يبق الا اثني عشر رجلا. واستدل المالكية بهذا الحديث على ان الجمعة تنعقد باثني عشر رجلا. قالوا لان النبي عليه الصلاة  
والسلام اتم صلاته اتم خطبته فدل على صحة الجمعة مع بقاء هذا مع بقاء هذا العدد فقط - [00:05:18](#)  
ولو كانت الجمعة لا تصح الا بعدد اكثر من الاثني عشر لكان النبي عليه الصلاة والسلام قطع الخطبة واعتبر ان هذه الجمعة بطلت. لان

العدد المشترك للجمعة لم يتم فقالوا اذا العدد المطلوب لانعقاد الجمعة هو اثني عشر رجلا - [00:05:47](#)

قال حتى لم يبقى الا اثنا عشر رجلا والصواب ان هذا العدد وقع هكذا اتفاقا وقع هكذا اتفاقا. ولربما لو بقي عشرة لأكمل النبي عليه

الصلاة والسلام صلاة الجمعة. ولو بقي خمسة عشر لأكمل النبي عليه الصلاة والسلام صلاة الجمعة. بوب - [00:06:14](#)

والامام البخاري بقوله باب اذا نفر الناس عن الامام فصلاة الامام ومن بقي جائزة. وكأنه رحمه الله الى انه مهما بقي مع الامام فالصلاة

جائزة ولو كان هذا العدد دون دون الثاني عشر - [00:06:43](#)

رجلا قال فانزلت هذه الآية واذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما. وهذا كما ذكرت دليل على وجوب الاستماع لخطبة

الجمعة. قال وعن يعلى ابن امية وهنا تنبيه ان بعض الناس يتهاون في - [00:07:03](#)

صلاة الجمعة في الخطبة. فيقول انا اذهب الى الصلاة بعد ان يبدأ الامام في الخطبة. فاذا وصلت يكون قد انتهى من الخطبة هو

اصلي معهم للصلاة اكون قد اديت الواجب. قل هذا خطأ. فالله سبحانه وتعالى قال يا ايها الذين امنوا اذا - [00:07:35](#)

اودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله. ذكر الله عز وجل الخطبة. الخطبة فيجب شهود خطبة الجمعة كما يجب ان تصلي

ركعتي الجمعة. قال وعن يعلى ابن امية رضي الله - [00:07:57](#)

الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر ونادوا يا ما لك هذا الحديث فيه ان النبي عليه الصلاة والسلام قرأ على

المنبر بهذه الآية ونادوا يا ما لك - [00:08:17](#)

وهذا يدل على قراءة القرآن في الخطبة وقراءة آية من القرآن في الخطبة ركن من اركان الخطبة عند الشافعية. ولذلك اورد المصليين

رحمه الله هذا الحديث في هذا الباب. ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ على المنبر - [00:08:38](#)

وهذا هديه عليه الصلاة والسلام وهي السنة ان يخطب الخطيب يوم الجمعة على المنبر. قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي

صلى الله عليه وسلم قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام - [00:09:04](#)

الامام يخطب فقد لغوت. هذا الحديث في بيان الانصات يوم الجمعة للامام في اثناء خطبة وبوب عليه الامام البخاري باب الانصات

يوم الجمعة والامام يخطب. قال اذا قلت لصاحبك اذا قلت لصاحبك. يعني لمن كان مجاورا لك. يوم الجمعة - [00:09:24](#)

انصت والامام يخطب يعني في حال قيام الامام باداء الخطبة. والامام يخطب. طيب لو انه قال لصاحبه او كلم صاحبه بانصت او

بغيرها من الكلام والامام على المنبر جالسا لا يخطب. لا يخطب - [00:09:53](#)

الجمهور على ان هذا لا بأس به ان هذا لا بأس به قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت لاحظ ان الامام

يخطب وهذا يتكلم. فقال له صاحبه انصت استمع للامام. اذا هو انكر عليه منكرا - [00:10:19](#)

وامره بمعروف والامر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب. ومع ذلك لو امرت بالمعروف او نهيت عن المنكر والامام يخطب يوم

الجمعة فقد لغوت. ومعنى اللغو الكلام الساقط الذي لا فائدة منه وفسره النضر بن سميل بالخلو من الاجر. فقد لغوت - [00:10:53](#)

يعني لا اجر لك لا جمعة لا جمعة لك. ويستثنى من ذلك مخاطبة الامام مخاطبة الامام. يعني لو قام احد المصليين فكلم الامام في شيء

استشكل على الامام امرا او سأل عن شيء او دخل داخل فكلم الامام نبيه الى شيء او نحو ذلك او كلم الامام - [00:11:21](#)

بعض المصليين فاجابه فالخطاب للامام مخاطبة الامام لا بأس لا بأس بها. اما اذا خاطب غير الامام عندها يأخذ هذا الحكم في اللغو

قال رحمه الله وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:11:51](#)

اذا جاء احدكم الجمعة فليغتسل. هذا في بيان مشروعية الغسل للجمعة وهو من اداب يوم الجمعة وصلاتها قال اذا جاء في رواية

الامام مسلم اذا اراد احدكم ان يأتي الجمعة يعني اذا جاء يعني اذا اراد ان يخرج من بيته الى الجمعة اذا اراد ان يخرج الى صلاة -

[00:12:29](#)

جمعة يغتسل في بيته ثم يخرج. اذا جاء احدكم الجمعة بوب الامام البخاري باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من والصبيان

وغيرهم. طيب الذي يشهد الجمعة مأموور بالاغتسال. طب الذي لا يشهد الجمعة مريض او امرأة او صغير هل عليهم غسل - [00:12:59](#)

الجمعة؟ الجواب لا. لان غسل الجمعة معلق بشهود الصلاة. فمن كان ممن لا يشهد الصلاة فليس عليه غسل للجمعة. قال فليغتسل.

فليغتسل اللام لام الامر. فليغتسل. والامر هنا للندب والاستحباب عند - [00:13:33](#)

الجمهور فله فضل وليس على من تركه وزر قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال بينما عمر بن الخطاب رضي الله عنه يخطب الناس يوم الجمعة اذ دخل عثمان رضي الله عنه فعرض به عمر رضي الله عنه فقال ما بال رجال يتأخرون بعد النداء - [00:14:03](#) فقال عثمان رضي الله عنه يا امير المؤمنين ما زدت حين سمعت النداء ان توضأت ثم اقبلت. فقال عمر رضي الله عنه والوضوء ايضا. الم تسمعون رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا جاء احدكم الى الجمعة - [00:14:34](#)

فليغتسل وعن ابن عمر رضي الله عنهما مثله. هذا الحديث ايضا في بيان مشروعية الاغتسال لصلاة الجمعة وشهوها وان ذلك مندوب اليه القصة واضحة دخل عثمان رضي الله عنه وارضاه يوم الجمعة وعمر رضي الله عنه على المنبر يخطب - [00:14:54](#) فقال ما بال رجال يتأخرون بعد النداء؟ يعني بعد الاذان. وفي رواية ابن عمر قال اذ دخل رجل من المهاجرين الاولين قال ان عمر بن الخطاب بينما هو قائم في الخطبة يوم الجمعة اذ دخل رجل من المهاجرين - [00:15:24](#) الاولين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. فناده عمر اية ساعة هذه؟ قال اني شغلت اذا بين عذره اذا لماذا تأخر عثمان رضي الله عنه لانشغاله اني شغلت فلم انقلب الى اهلي حتى سمعت التأذيب - [00:15:44](#)

فلم ازد ان توضأت اذا تأخر عثمان رضي الله عنه وارضاه من باب الانشغال انشغل رضي الله عنه وارضاه فتأخر في الاتيان الى الجمعة فقال عثمان يا امير المؤمنين ما زدت حين سمعت النداء ان توضأت. ثم اقبلت - [00:16:04](#) قال عمر والوضوء ايضا يعني تأخرت وتوضأت ولم تغتسل الم تسمعون رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا جاء احدكم الى الجمعة فليغتسل فانكر عمر رضي الله عنه على عثمان رضي الله عنه انه اكتفى بالوضوء دون - [00:16:32](#) من الغسل لصلاة الجمعة. في رواية ابن عمر وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغسل من قال بوجوب الغسل يوم الجمعة قال ان عمر رضي الله عنه انكر على عثمان ولو كان - [00:16:52](#)

الغسل مستحبا فقط لما انكر عليه. وقال الجمهور بل هذا دليل على الاستحباب وليس دليلا على الوجوب. لان عمر رضي الله عنه بعد ان انكر عليه اقره وهو على صلاته. فبقي عثمان رضي الله عنه لم يخرج عثمان رضي الله عنه. قال لعمر نعم ذكرتني انا نسيت ان النبي عليه الصلاة والسلام - [00:17:12](#)

امر بالغسل مثلا ثم رجع الى بيته فاغتسل ثم شهد الجمعة. لأ بقي رضي الله عنه وارضاه فدل على ان الوضوء مجزئ في الجمعة ولو لم ولو لم يغتسل. قال الامام الشافعي رحمه الله - [00:17:38](#)

بعد هذا الحديث فلما لم يترك عثمان الصلاة للغسل دل ذلك على انهما يعني عمر وعثمان رضي الله عنهما. قد علما ان الامر بالغسل للاختيار يعني اما انكار عمر رضي الله عنه وارضاه على عثمان هذا من باب الانكار في الامور المستحبة على - [00:17:58](#) من يرجى كماله؟ فعثمان رضي الله عنه من السابقين ومن الاولين ومن المهاجرين رضي الله عنه وارضاه وله الفضل والسابقة ومن العشرة المبشرين بالجنة فالذي يليق به رضي الله عنه وارضاه. الحرص على مستحبات - [00:18:25](#)

ولذلك انكر عليه عمر رضي الله عنه وارضاه الحديث التالي قال رحمه الله وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما - [00:18:45](#) بدنه ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة. ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا اقرن ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة. ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة - [00:19:16](#)

اذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر. هذا الحديث في بيان مشروعية الاغتسال ومشروعية التذكير الى صلاة الجمعة. قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل اذا الاغتسال يوم الجمعة وان لم يكن - [00:19:36](#) واجبا فهو مندوب اليه. وشرط في تحصيل الاجر المترتب على التذكير في هذا الحديث من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة. لما ذكر الامام النووي رحمه الله في المنهاج موضوع الغسل ذكر قال ووقته من الفجر - [00:20:06](#)

اغتسل يوم الجمعة. اذا اليوم يبدأ من طلوع الفجر. لو اغتسل عند صلاة الفجر اغتسل يوم الجمعة. لو اغتسل بعد ذلك بعد الفجر

بساعتين اغتسل يوم الجمعة. لو اغتسل قبل الصلاة بساعتين اغتسل قبل الجمعة او يوم الجمعة. قال - [00:20:39](#)

قال وتقريبه من ذهابه افضل. تقريبه من ذهابه افضل. اذا جاء احدكم جمعة فليغتسل. يجعل الغسل قبل المجيء. الغسل قبل المجيء.

المجيء بعد الغسل الغسل ما استطاع الى خروجه الى الصلاة - [00:20:59](#)

قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة. يعني كغسل الجنابة كغسل الجنابة يعني في الصفة كما في قوله سبحانه وهي تمر مر السحاب. يعني تمر كمر السحاب. اغتسل غسل ناب غسل الجنابة يعني اغتسل كغسل الجنابة - [00:21:24](#)

قال ثم راح زاد ما لك في الساعة الاولى ثم راحة في الساعة الاولى فكأنما قرب بدنه. فكأنما قرب بدنه وقوله قرب بدنه يعني كمن تصدق بناقة ببذنه في رواية كمثل الذي يهدي بدنه - [00:21:56](#)

ومن راح في الساعة الثانية بعده فكأنما قرب بقرة اقل. ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما ما قرب كبشا اقرن ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب بداجة ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة. اذا ينقص الاجر بالتأخر - [00:22:33](#)

ينقص الاجر بالتأخر ويزيد الاجر والثواب بالتبكير والتقدم. قال فاذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر. في رواية فاذا جلس الامام طووا الصحف وجاؤوا يستمعون الذكر. يعني يحضرون ويشهدون الخطبة - [00:23:04](#)

هذا الحديث كما ذكرت فيه الحث على التبكير الى صلاة الجمعة. وما المراد بالساعة بعض اهل العلم قال المراد مطلق التبكير. المراد مطلق التبكير. فكلما بكر الانسان نال الاجر الاعظم. ومنهم من - [00:23:36](#)

قال المراد الاول الاول واحد يدخل المسجد اخذ هذا الاجر. ثاني واحد يدخل المسجد اخذ اجر البقرة يأخذ الاجر الشاة. الرابع اجر الدجاجة. الخامس اجر البيضة. وهكذا وبعضهم قال بل المراد بالساعات يقسم النهار الى ساعات. اول ساعة - [00:23:56](#)

اول ساعة هي التي ينال صاحبها اجر من تصدق بناقة؟ الساعة الثانية بقرة. الساعة الثالثة بشاة. الرابعة بدجاجة. الخامسة ببيضة ويدل لذلك قوله عليه الصلاة والسلام يوم الجمعة اثنان. او اثنتا - [00:24:27](#)

عشرة ساعة اثنتا عشرة ساعة. فنقسم ساعات اليوم من طلوع الفجر الى غروب الشمس اسنا الى اثنتي عشرة ساعة فتكون الساعة في يوم الجمعة بمقدار مثلا خمسين دقيقة من ساعاتنا - [00:24:55](#)

ويختلف بين الشتاء وبين الصيف. ربما تكون اربعين دقيقة. بحسب طول اليوم وقصره. فالذي يأتي في الساعة الاولى كأنما قرب بدنه. الذي يأتي في الساعة الثانية كأنما قرب بقرة. وهكذا - [00:25:14](#)

وهذا كله محتمل وله وجه في الفهم المهم ان يحرص المسلم على التبكير الى صلاة الجمعة فان ذلك من تعظيم هذا اليوم. قال وعن عائشة رضي الله عنها في اغتساله صلى الله - [00:25:32](#)

الله عليه وسلم من الاغماء. تقدم فيه اسباب الحدث. هذا الحديث ذكره هنا لبيان مشروعية الاغتسال من الاغماء. لانه بعدما ذكر الغسل غسل الجمعة في منهاج قال ومن المسنون غسل العيد - [00:25:54](#)

وذكر اشياء ثم قال والمجنون والمغمى عليه اذا افاقا. طب ما الدليل على انه لهما الغسل ان النبي عليه الصلاة والسلام لما اغمي عليه في مرض موته عليه الصلاة والسلام افاق. قال صلى الناس - [00:26:20](#)

قالوا لا وهم ينتظرونك. اغتسل عليه الصلاة والسلام ثم ذهب لينوء يعني لينهض ليقول فاغمي عليه صلى الله عليه وسلم ثم اغتسل وهكذا. فدل على مشروعية الغسل لمن؟ لمن اغمي عليه - [00:26:40](#)

قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا اقيمت الصلاة فلاوها تسعون والحديث مر معنا تقدم في اخر صلاة الجماعة تقدم معنا قريبا هذا الحديث وانما - [00:27:04](#)

ما ذكره هنا لبيان التبكير ومشروعيته قال ويسن التبكير اليها ماشيا بسكينة. ماشيا بسكينة وان يشتغل في طريقه وحضوره بقراءة او ذكر ثم ذكر الدعاء ايضا هذا ذكره في منهاج فاستدل بهذا الحديث على الاتيان الى صلاة الجمعة مبكرا دون سعي - [00:27:26](#)

يعني دون اسراع في المشي وانما يأتي ماشيا. اذا اقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون واتوها تمشون وعليكم السكينة والوقار. فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا. ومر معنا هذا الحديث خلوا عنه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الملائكة

تصلي على احدكم ما دام - 00:28:03

في مجلسه تقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه ما لم يحدث واحدكم في صلاة ما دامت الصلاة تحبسه هذا الحديث في بيان الذكر شيوعية الذكر والدعاء ما دام الانسان في مجلسه ينتظر الصلاة وان هذا الوقت من الاوقات - 00:28:33 التي يظن انها من اوقات الاجابة. لانه قال احدكم في صلاة ما دامت الصلاة تحبسه يعني ما دام ينتظر الصلاة فالصلاة تحبسه فهو في صلاة. الملائكة تستغفر له ان الملائكة - 00:29:03

تصلي على احدكم ما دام في مجلسه مدى مجالس قبل الصلاة او بعد الصلاة ادعو له تدعو له تصلي عليه تدعو له بماذا تدعو؟ اللهم اغفر له اللهم ارحمه ولذلك ينبغي للانسان - 00:29:23

اذا انتهى من الصلاة الا يتعجل في الخروج لان الملائكة تدعو له ما دام في مجلسه. ما لم يحدث فاذا احدث في المسجد انقطع عنه هذا الاجر وهذه الفضيلة قال وعنه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة من الصلاة - 00:29:44 فقد ادرك الصلاة تقدم في الصلاة وغيرها. هذا الحديث ايضا مر معنا حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة - 00:30:12

قال في المنهاج من ادرك ركوع الثانية ادرك الجمعة فيصلّي بعد سلام الامام ركعة. اذا من ادرك ركعة من الصلاة من اي صلاة ويشمل صلاة الجمعة فقد ادرك الصلاة. اذا من جاء في الركعة الثانية ادرك الركعة الثانية ادرك صلاة الجمعة. لكن من - 00:30:31 جاء ولم يدرك من صلاة الجمعة ولا ركعة فانه يصلي اربع ركعات. يصلي ظهرا ولا يكون مدركا لصلاة لصلاة الجمعة. بهذا ايها الاخوة فلا نكون قد انتهينا من باب صلاة - 00:31:01

ونقف عند هذا الحد وتتم المادة ان شاء الله في الدورات العلمية القادمة اسأل الله سبحانه وتعالى لي ولكم العلم النافع والعمل الصالح. وسلوا سبحانه وتعالى ان يزيدنا علما وعملا وهدى واسأله سبحانه وتعالى ان يكتب الاجر لجميع من شارك في هذه الدورة - 00:31:21

العلمية المباركة بالحضور او التدريس او الادارة والاعداد والابث والنشر اسأله سبحانه وتعالى ان يعم الجميع بفضله وكرمه واسأله سبحانه وتعالى المزيد من توفيقه وهدايته وتسديده. واسأله سبحانه وتعالى لشيخنا الشيخ علي الحلبي رحمه الله - 00:31:54 رحمة واسعة والمغفرة التامة. انه ولي ذلك والقادر عليه. والله اعلى واعلم. صلى الله عليه وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت - 00:32:24 استغفرك واتوب اليك - 00:32:44